

برنامج
الأغذية
العالمي



Programme
Alimentaire
Mondial

World
Food
Programme

Programa
Mundial
de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الثانية

روما، 8-11/11/2010

مسائل الموارد والمالية والميزانية

البند 5 من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

يسر المدير التنفيذي أن يقدم طي هذه الوثيقة تقرير لجنة المالية لمنظمة الأغذية والزراعة المتصل ببرنامج الأغذية العالمي. ويشمل التقرير البنود التالية من جدول الأعمال:

- ← سياسة الكشف للدول الأعضاء عن تقارير المراجعة الداخلية للحسابات (WFP/EB.2/2010/4-B/1)
- ← سياسة برنامج الأغذية العالمي لمكافحة التديليس والفساد (WFP/EB.2/2010/4-C/1)
- ← استعراض الإطار المالي (WFP/EB.2/2010/5-A/1)
- ← استعراض مرفق تمويل رأس المال العامل (WFP/EB.2/2010/5-B/1)
- ← التحديث الثالث عن خطة البرنامج للإدارة (2010-2011) (WFP/EB.2/2010/5-C/1)
- ← التحديث الثاني بشأن إجراءات إدارة البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-D/1)
- ← استعراض عمليات البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-E/1)



Distribution: GENERAL

WFP/EB.2/2010/5(A,B,C,D,E)/2

WFP/EB.2/2010/4(B,C)/2

8 November 2010

ORIGINAL: ENGLISH

نسخة من الرسالة الواردة من الأمم المتحدة – نيويورك

الرقم المرجعي: AC/1725

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

29 أكتوبر/تشرين الأول 2010

إلى عناية السيدة شيران،

يسرني أن أرفق طيه نسخة من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن تقاريركم المقدمة التالية:

- سياسة الكشف للدول الأعضاء عن تقارير المراجعة الداخلية للحسابات (WFP/EB.2/2010/4-B/1)
- سياسة برنامج الأغذية العالمي لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.2/2010/4-C/1)
- استعراض الإطار المالي (WFP/EB.2/2010/5-A/1)
- استعراض مرفق تمويل رأس المال العامل (WFP/EB.2/2010/5-B/1)
- التحديث الثالث عن خطة البرنامج للإدارة (2010-2011) (WFP/EB.2/2010/5-C/1)
- التحديث الثاني بشأن إجراءات إدارة البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-D/1)
- استعراض عمليات البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-E/1)

الرجاء التكرم بعرض تقرير اللجنة على المجلس التنفيذي في أثناء دورته القادمة في شكل وثيقة كاملة ومنفصلة. كما نرجو التكرم بتزويد اللجنة الاستشارية بنسخة ورقية من هذه الوثيقة في أقرب فرصة ممكنة.

مع خالص الشكر والتقدير،

سوزان ماك لورغ (Susan McLurg)

رئيسة اللجنة الاستشارية

السيدة جوزيت شيران

المديرة التنفيذية

برنامج الأغذية العالمي

Via Cesare Giulio Viola, 68-70

00148 Rome – Italy

برنامج الأغذية العالمي
مسائل الموارد والمالية والميزانية
تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والمالية

أولاً – المقدمة

- 1- نظرت اللجنة الاستشارية في التقارير التالية لبرنامج الأغذية العالمي، والمقدمة للمجلس التنفيذي للموافقة عليها:
- سياسة الكشف للدول الأعضاء عن تقارير المراجعة الداخلية للحسابات (WFP/EB.2/2010/4-B/1)
 - سياسة برنامج الأغذية العالمي لمكافحة التدليس والفساد (WFP/EB.2/2010/4-C/1)
 - استعراض الإطار المالي (WFP/EB.2/2010/5-A/1)
 - استعراض مرفق تمويل رأس المال العامل (WFP/EB.2/2010/5-B/1)
- كما عرضت على اللجنة، للعلم، التقارير الواردة فيما يلي:
- التحديث الثالث عن خطة البرنامج للإدارة (2010-2011) (WFP/EB.2/2010/5-C/1)
 - التحديث الثاني بشأن إجراءات إدارة البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-D/1)
 - استعراض عمليات البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-E/1)
- 2- وعند النظر في التقارير اجتمعت اللجنة الاستشارية مع نائب المدير التنفيذي لإدارة الموارد والمساءلة/رئيس الشؤون المالية، ومع ممثلي البرنامج الآخرين الذين قدموا معلومات إضافية.

ثانياً – سياسة الكشف للدول الأعضاء عن تقارير المراجعة الداخلية للحسابات

- 3- الوثيقة المتعلقة بسياسة الكشف للدول الأعضاء عن تقارير المراجعة الداخلية للحسابات (WFP/EB.2/2010/4-B/1) معروضة على المجلس التنفيذي ليوافق عليها. وفي هذه الوثيقة يؤكد البرنامج التزامه بالشفافية والمساءلة في جميع أنشطته واتخاذ القرارات، وهو بناء على ذلك قد يتيح تقارير المراجعة الداخلية للحسابات للدول الأعضاء بناء على طلبها وتبعاً للإجراءات المحددة فيها.
- 4- تؤيد اللجنة الاستشارية الاتجاه نحو مزيد من الكشف عن المعلومات والشفافية، ولكنها تلاحظ أن الإجراءات المقترحة تقييدية إلى حد بعيد، وبخاصة إذا نظر إليها في سياق ممارسة الأمم المتحدة التي حددها قرار الجمعية العامة 272/59. كما تجد اللجنة أن الإجراءات تفتقر إلى الوضوح فيما يتعلق بالمعايير التي ستستخدم لقبول أو رفض طلبات الدول الأعضاء الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية للحسابات. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة أن الإجراءات المقترحة تتسق مع النهج المتبع في الصناديق والبرامج الموجودة في نيويورك. وترى اللجنة الاستشارية أن البرنامج قد يرغب في بحث سبل لتحقيق مزيد من الشفافية فيما يتعلق باطلاع الدول الأعضاء على تقارير المراجعة الداخلية للحسابات فيه، بما في ذلك إمكانية وضع سياسة للتعامل مع المعلومات السرية، إذا اقتضى الأمر.

ثالثاً – سياسة مكافحة التدليس والفساد

5- عرضت سياسة برنامج الأغذية العالمي لمكافحة التدليس والفساد في ستة أقسام من الوثيقة (WFP/EB.2/2010/4-C/1)، وهي: (أ) تدابير منع أي تدليس و/أو فساد و/أو تواطؤ، (ب) دور ومسؤولية موظفي البرنامج والعاملين غير الموظفين، (ج) برنامج التدريب والكشف عن المعلومات، (د) إجراءات الإبلاغ، (هـ) إجراءات التحقيق، (و) الإجراءات المتخذة في حالة انتهاك هذه السياسة. ويشير البرنامج إلى أن هذه السياسة تنطبق على جميع الأنشطة والعمليات وعلى جميع الموظفين بما فيهم العاملين غير الموظفين (المصدر نفسه، الفقرتان 7 و8). وترد تعاريف التدليس، والفساد، والتواطؤ في الفقرة 10 من الوثيقة.

6- ويشير البرنامج أيضاً إلى أن وثيقة السياسة هذه تعبر عن مبادئ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والمبادئ المنصوص عليها في النظامين الأساسي والإداري للموظفين، والنظام المالي واللائحة العامة، ومعايير السلوك لموظفي الخدمة المدنية الدولية، وغير ذلك من القواعد والسياسات ذات الصلة (المصدر نفسه، الفقرة 1). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن الوثيقة المعروضة على المجلس التنفيذي للموافقة عليها لا تتضمن أي إضافات جوهرية إلى القواعد والسياسات القائمة، بل هي بالأحرى توطيد وتوضيح للمبادئ الواردة في كثير من اللوائح والقواعد والمعايير والسياسات الداخلية. يضاف إلى ذلك أنها تمثل استجابة البرنامج لمبادرة رئيس المجلس التنفيذي لإتباع مبادئ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بين كيانات الأمم المتحدة بعد اعتماد الاتفاقية.

7- وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً بأن البرنامج وضع مؤخراً إطاراً للرقابة الداخلية وخطة شاملة لتنفيذ إدارة المخاطر. وقد ركزت أنشطة إضافية على الحد من عدد توصيات المراجعة الداخلية للحسابات التي لم تنفذ بعد، وإعادة النظر في عمليات تفويض السلطة، وتحديث المواد الإرشادية الرئيسية، ووضع إجراءات لإصدار بيان للرقابة الداخلية ليرافق الكشوف المالية المراجعة السنوية. وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بهذه المبادرات التي يتخذها البرنامج في هذا الصدد وترحب بها.

8- وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بالمشاركة الإلزامية المقترحة في برنامج للتدريب والكشف من المزمع وضعه وإدارته لجميع موظفي البرنامج والعاملين غير الموظفين (المصدر نفسه، الفقرة 20). ومع أن اللجنة تدرك أن الكثير من موظفي البرنامج قد اكتسبوا فعلاً المعارف والمهارات اللازمة، فهي تعترف بفوائد ذلك التدريب الرامي إلى التوعية.

رابعاً – استعراض الإطار المالي

9- ترد في الوثيقة WFP/EB.2/2010/5-A/1 (الفقرات من 1 إلى 12) المعلومات الأساسية المتعلقة باستعراض الإطار المالي. وقد أشير إلى أن الاستعراض أجري لضمان دعم هذا الإطار الكامل لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للبرنامج 2008-2013. ورغم أن مبدأ الاسترداد الكامل للتكاليف الذي اعتمده البرنامج في عام 1996 يعكس المساعدة المستندة إلى السلع التي كان البرنامج يركز عليها، فإن الخطة الاستراتيجية تبرز تحول البرنامج من وكالة للمعونة الغذائية إلى وكالة للمساعدة الغذائية تضطلع بأنشطة غير سلعية أكثر مثل تحويلات النقد والقوائم، والإنتاج المحلي للأغذية المعززة تغذوياً، وتنمية القدرات المحلية (المصدر نفسه، الفقرات من 16 إلى 27).

10- ولم يوافق المجلس التنفيذي في دورته السنوية المنعقدة في يونيو/حزيران 2010 على التوصيات الست الواردة في الوثيقة المتعلقة بخيارات استعراض الإطار المالي (WFP/EB.A/2010/6-E/1). ولكن المجلس أحاط بها علماً وطلب إجراء مزيد من المشاورات (2010/EB.A/7). ونتيجة لهذه المشاورات تم حذف التوصيات 3 و5 و6 من نطاق الاستعراض، في حين

يجري النظر في التوصية 4 في سياق استعراض آخر طلبه المجلس (المصدر نفسه، الفقرة 11). وبناء على ذلك تتعلق المادة الثالثة عشرة-4 من اللائحة العامة والمادة 1-1 من النظام المالي بتنفيذ التوصيتين 1 و2 فقط اللتين هما:

- التوصية 1: فصل الأنشطة غير السلعية في المشروعات والسماح بمسارات التمويل المنفصل بصورة استثنائية؛
- التوصية 2: تعديل النموذج الحالي لتمويل تكاليف الدعم المباشرة كنسبة مئوية إلى تكاليف التشغيل المباشرة بدلاً من تكلفة الطن المترى.

11- ووفقاً للبرنامج، ترمي التغييرات المقترحة إلى (المصدر نفسه، الفقرة 13):

(أ) تحديث نموذج حساب التكاليف في البرنامج لإدراج الأنشطة غير السلعية؛

(ب) تعديل نموذج التمويل المتبع في البرنامج لتمويل تكاليف الدعم المباشرة على أساس نسبة مئوية لا على أساس كمية السلع بالطن.

ويرد شرح مفصل للمقترحات في الفقرات من 18 إلى 26 من الوثيقة. وترد التعديلات الحالية والمقترحة لنص المادة الثالثة عشرة-4 من اللائحة العامة والمادة 1-1 من النظام المالي في الوثيقة WFP/EB.2/2010/5-A/1.

12- وفي هذا الصدد، تذكر اللجنة الاستشارية بأرائها التي أعربت عنها عند نظرها في توصيات البرنامج المذكورة أعلاه (WFP/EB.A/2010/6(A,B,C,D,E,F,G,H,I,J,K/2))، الفقرات من 27 إلى 31). وإذا ما وافق المجلس التنفيذي على تنفيذ التوصيتين 1 و2، فلن يكون لدى اللجنة أي اعتراض على التغييرات المقترحة إدخالها على المادة الثالثة عشرة-4 من اللائحة العامة والمادة 1-1 من النظام المالي.

خامساً – استعراض مرفق تمويل رأس المال العامل

13- يشير البرنامج إلى أن تسليم الأغذية في الوقت المناسب يسهم بدور حاسم في نجاح عملياته وإلى أن التمويل بالسلف يمكنه أن يحسن الفعالية والكفاءة التشغيلية، ولا سيما تسليم الأغذية في الوقت المناسب (WFP/EB.2/2010/5-B/1، الملخص). وتتضمن الوثيقة المتعلقة باستعراض مرفق تمويل رأس المال العامل معلومات أساسية عن آليات البرنامج الداخلية للتمويل بالسلف التي يرد لها ملخص أدناه (المصدر نفسه، الفقرات من 6 إلى 19):

(أ) حساب الاستجابة العاجلة، وهو صندوق متعدد الأطراف أنشئ ليمكّن من تقديم المساعدة الغذائية وغير الغذائية واللوجستية الفورية في الحالات التي تنطوي على تهديد للأرواح. ولم يشمل الاقتراح هذا الحساب لأنه يُستخدم، على خلاف آليات السلف الأخرى، كألية إقراضية دون حق الرجوع ويمكن أن يؤدي إلى قروض لا تسترد.

(ب) اعتماد سلف تكاليف الدعم المباشرة، وقد أنشئ كألية إقراضية لتمويل تكاليف الموظفين والتكاليف غير المرتبطة بالموظفين، بسقف يبلغ 35.9 مليون دولار أمريكي يغطيه احتياطي قدره 35.9 مليون دولار أمريكي (بنسبة 1:1)،

(ج) مرفق تمويل رأس المال العامل، وقد أنشئ بسقف إجمالي يبلغ 180 مليون دولار أمريكي، ويغطيه احتياطي تشغيلي قدره 57 مليون دولار أمريكي (بنسبة 1:3)، ويشمل:

(1) التمويل بالسلف التقليدية (120 مليون دولار أمريكي) للمشروعات رهناً بتأكيد المساهمات المتوقعة؛

(2) آلية الشراء الأجل (60 مليون دولار أمريكي) للمشتريات على أساس مجموع احتياجات المشروعات لإقليم أو

إقليم فرعي.

14- وكما هو موضح في الجدول 1 في الوثيقة، فقد ازداد الطلب على التمويل من مرفق تمويل رأس المال العامل زيادة كبيرة منذ مرحلته التجريبية في عام 2004، سواء من حيث عدد القروض المعتمدة أو قيمة الأموال المقدمة. ومن بين 167 قرصاً يبلغ مجموع التمويل المقدم من خلالها 1.2 مليار دولار أمريكي بدءاً من 2004 إلى يوليو/تموز 2010 لم يُشطب إلا قرص واحد قيمته 5.9 مليون دولار أمريكي، أو 0.5 في المائة من المجموع، خلال المرحلة التجريبية للمرفق (المصدر نفسه، الفقرات من 12 إلى 45). يضاف إلى ذلك أن إجمالي التمويل البالغ 1.2 مليار دولار أمريكي قدم إلى 390 عملية، وهو ما أدى إلى توفير ما متوسطه 57 من زمن الاستجابة (المصدر نفسه، الفقرة 20).

15- وفي مشروع القرار الوارد في الوثيقة، يُطلب إلى المجلس التنفيذي أن يوافق على ما يلي:

(أ) تحويل احتياطي اعتماد سُلّف تكاليف الدعم المباشرة البالغ 35.9 مليون دولار أمريكي إلى الاحتياطي التشغيلي لزيادة مجموع الاحتياطي التشغيلي من 57 مليون دولار أمريكي إلى 92.9 مليون دولار أمريكي؛
(ب) رفع سقف مرفق تمويل رأس المال العامل إلى 557 مليون دولار أمريكي.

وتلاحظ اللجنة الاستشارية مما جاء في الوثيقة أن السقف المقترح البالغ 557 مليون دولار أمريكي لمرفق تمويل رأس المال العامل يشمل (المصدر نفسه، الفقرات 4 و 35 و 47):

(أ) 407 ملايين دولار أمريكي للتمويل بالسلف التقليدية، الذي سيستوعب أيضاً الأنشطة الممولة حالياً من اعتماد سلف تكاليف الدعم المباشرة (انظر أيضاً الفقرة 13 (ب) أعلاه)؛
(ب) 150 مليون دولار أمريكي لآلية الشراء الآجل، لتوسع نطاقها لتشمل المزيد من الأقاليم والمزيد من المواد الغذائية.

16- والسبب المقدم من البرنامج للزيادة المقترحة للتمويل بالسلف التقليدية من 120 مليون دولار أمريكي إلى 407 ملايين دولار أمريكي هو زيادة مستوى السقف، كنسبة مئوية من برنامج العمل لفترة السنتين من نسبة 2.1 في المائة الحالية إلى 5.4 في المائة. فمن شأن هذا أن يعيد السقف إلى ما يقرب من نسبته الأصلية البالغة 5 في المائة والتي نظر فيها عندما أنشئ التمويل بالسلف التقليدية في فترة السنتين 2005/2004 (الفقرتان 36 و 37 والجدول 3). وترد معلومات فيما يتعلق بقياس الرفع المالي لآليات التمويل بالسلف في البرنامج في الفقرات من 49 إلى 54 والجدولين 4 و 5. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن البرنامج يرى أن اقتراحاته الجديدة محافظة إذا ما قورنت بحد الرفع المالي لبعض المصارف التجارية. ولكن اللجنة لا ترى أن ظروف البرنامج وظروف المصارف التجارية متشابهة.

17- وبحسب البرنامج، فإن من شأن زيادة آلية التمويل بالسلف بما يبلغ 557 مليون دولار أمريكي مع احتياطي موحد للتمويل بالسلف قيمته 92.9 مليون دولار أمريكي، أن يزيد نسبة الرفع المالي من النسبة الحالية البالغة 1:3 إلى نسبة 1:6 (مرفق تمويل رأس المال العامل قيمته 180 مليون دولار أمريكي مقابل احتياطي يبلغ 57 مليون دولار أمريكي). وفي هذا الصدد، تود اللجنة الاستشارية أن تشير إلى أنه بالنظر إلى أن اعتماد سلف تكاليف الدعم المباشرة له نسبة 1:1 حالياً (انظر الفقرة 13 (ب) أعلاه)، فإن بلوغ سقف إجمالي قيمته 215.9 مليون دولار أمريكي نتيجة للجمع بين مرفق تمويل رأس المال العامل (180 مليون دولار أمريكي) واعتماد سلف تكاليف الدعم المباشرة (35.9 مليون دولار أمريكي) مقابل احتياطي موحد قيمته 92.9 مليون دولار أمريكي يمثل نسبة 1:2.3 وليس نسبة 1:3 كما يظهر في الوثيقة. ويتضمن الشكلان 7 و 8 في الوثيقة الحدود القصوى والاحتياطيات الحالية والمقترحة وكذلك نسبها.

18- ورغم أن اللجنة الاستشارية لا تعترض على زيادة حد الرفع المالي في حالة مرفق تمويل رأس المال العامل، فإنها ترى أنه ينبغي في الظروف الاقتصادية الحالية إتباع نهج حذر في تحديد وتيرة زيادة حد الرفع المالي. وتلاحظ اللجنة أنه ما دام

الحد الفعلي الحالي للرفع المالي هو بنسبة 1:2.3، فإنها تقترح أن من الممكن كخطوة تالية النظر في رفع مالي بنسبة 1:4 أو 1:4.5. ومن الممكن إجراء تعديلات أخرى في المستقبل على ضوء التجربة.

سادساً – التحديث الثالث عن خطة البرنامج للإدارة 2010-2011

19- يعرض التحديث الثالث عن خطة البرنامج للإدارة للفترة 2010-2011 (WFP/EB.2/2010/5-C/1) على المجلس التنفيذي للعلم. وتغطي المعلومات الواردة في التحديث الفترة الممتدة حتى سبتمبر/أيلول 2010 (المصدر نفسه، الفقرة 1). ومنذ التحديث السابق، زاد برنامج العمل للفترة 2010-2011 بمقدار 1.24 مليار دولار أمريكي خصص منها 516 مليون دولار أمريكي لسنة 2010 و720 مليون دولار أمريكي لسنة 2011 (المصدر نفسه، الفقرات 10-39 والجدولان 1 و2):

(أ) بالنسبة لسنة 2010، فإن الزيادة البالغة 926.6 مليون دولار أمريكي تخص بصفة رئيسية باكستان وهايتي ومنطقة السهل والقرن الأفريقي قابلها انخفاض قيمته 410 ملايين دولار أمريكي في 25 بلداً آخر، ونتج عن زيادة صافية بلغت 516 مليون دولار أمريكي؛

(ب) بالنسبة لسنة 2011، هناك زيادة تبلغ 720 مليون دولار أمريكي وتعود أساساً للاحتياجات الإضافية لمنطقة السهل وباكستان والقرن الأفريقي وهايتي. وسترد معلومات أكثر تفصيلاً بالنسبة لسنة 2011 في التحديث الرابع عن خطة البرنامج للإدارة لفترة السنتين.

20- وفيما يتعلق بالمستويات المتوقعة للموارد (المصدر نفسه، الفقرات من 40 إلى 42)، يشير البرنامج إلى أنه وبالمقارنة مع برنامج العمل الأصلي البالغ 8.95 مليار دولار أمريكي على أساس زيادة في الإيرادات المتوقعة قيمتها 7.5 مليار دولار أمريكي للفترة 2010-2011، فمن المتوقع أن يصل المستوى الحالي للتمويل إلى 7.45 مليار دولار أمريكي يقابله برنامج العمل المنقح البالغ 11.98 مليار دولار أمريكي. وبالنسبة لسنة 2010، من المتوقع أن يتلقى البرنامج 3.7 مليار دولار أمريكي مقابل الاحتياجات التقديرية البالغة 6.9 مليار دولار أمريكي. وترد في الفقرات من 43 إلى 50 من الوثيقة بعض النقاط البارزة بشأن المساهمات لسنة 2010. وتلاحظ اللجنة الاستشارية مما جاء في الوثيقة أن برنامج العمل الأعلى لم يؤدي إلى تمويل إضافي متناسب معه.

21- وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن برنامج العمل، كما يرد في الفقرتين 8 و9 من الوثيقة، يتألف من المتطلبات التشغيلية الإجمالية. وقد وُصفت هذه المتطلبات بأنها تقوم على أساس الاحتياجات وأنها تشكل بصفتها هذه نداءً لتقديم الموارد. غير أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن برنامج العمل المحدث قد جرى تعديله لأسباب منها "مواءمة الاحتياجات مع توقعات التمويل الأكثر واقعية" (المصدر نفسه، الفقرة 29). وتعترف اللجنة بضرورة تعديل الخطط التشغيلية لكي تعكس الحقائق التي يتم مواجهتها، وتشعر بأن الاستمرار في اعتبار برنامج العمل المحدث قائماً على الاحتياجات قد يكون مضللاً.

22- وفيما يتعلق بحساب تسوية دعم البرامج والإدارة، يشير البرنامج إلى أن من المنتظر أن يصل الرصيد المتوقع في نهاية فترة السنتين 2010-2011 إلى 80.8 مليون دولار أمريكي، وذلك تمشياً مع هدف المحافظة على مبلغ يساوي أربعة أشهر من الدعم المتوقع للبرامج والنفقات الإدارية المتوقعة، بما يتفق مع الهدف المتمثل في الاحتفاظ بمبلغ يعادل الإنفاق المتوقع لدعم البرنامج والإدارة لمدة أربعة أشهر (المصدر نفسه، الفقرة 59).

23- وترد معلومات محدثة عن الموارد الخارجة عن الميزانية في الفقرات من 61 إلى 69 من الوثيقة. ومقارنة بمبلغ 506 ملايين دولار أمريكي في الخطة الأصلية للإدارة للفترة 2010-2011، فقد جرى تعديل المستوى المتوقع للموارد الخارجة

عن الميزانية ليصبح 578.3 مليون دولار أمريكي تلقى البرنامج منها 228.5 مليون دولار أمريكي أو 39 في المائة من الإجمالي المعدّل لفترة السنتين.

سابعاً – التحديث الثاني بشأن إجراءات إدارة البرنامج في الصومال واستعراض عمليات البرنامج في الصومال

24- أحاطت اللجنة الاستشارية علماً بالتحديث الثاني بشأن إجراءات إدارة البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-D/1) واستعراض عمليات البرنامج في الصومال (WFP/EB.2/2010/5-E/1) المعروضين على المجلس التنفيذي للعلم.